الجمهورية التونسية **الحمد لله**

الهيئة الوطنية للاتصالات

القضيـــة : عـ38ـدد

تـاريخ القــرار: 1 نوفمبر 2012

قـــرار
أصدرت الهيئـــة الوطنيـــة للاتصالات
القرار التـــالي بين:

المدعية: شركة في شخص ممثلها القانوني الكائن مقره ،

محاميها الأستاذ الكائن مقره

من جهـــة

المدعى عليها: شركة في شخص ممثلها القانوني المعين مقره الاجتماعي

من جهـــة أخرى

بعـد الإطـــلاع علـى عريضـــة الـدعوى المرفوعـة مـن طـرف "أورنـج تـونس" ضـد "تونيزيانـا" بتـاريخ 27 جـانفي 2012 والمرسّـمة بـدفتر القضـايا بكتابـة الهيئـة تحـت عـــ38ـــدد ، والـتي تضـمنت تظلـم العارضـة مـن بعـض الممارسـات الـتي أقـدمت عليهـا المـدعى عليهـا والمنافيـة حسـب دعواهـا لقواعـد المنافسـة المشـروعة والمتمثلـة في تـرويج عـرض تجـاري أطلقـت عليـه اسـم "فاميليـا" يخـول لكـل مشـترك بنظـام مسـبق الـدفع والمفـوتر مـن تكـوين مجموعـة مـن خمسـة اشـخاص يـتم اختيـارهم للاتصـال ببعضـهم الـبعض بأسـعار مفرطـة الانخفـاض وهـو مـا اعتبرتـه العارضـة بيعـا بالخسـارة يهـدد توازن نشاطها الاقتصادي ونزاهة المنافسة.

وانتهت المدعية إلى طلب التحقيق والتدقيق في مدى مطابقة عرض "فاميليا" للتشريع الجاري به العمل وانعكاساته على المنافسة النزيهة وعلى إمكانية الردّ عليه بعرض مماثل كالإذن بإجراء اختبار حول المعطيات التي استندت إليها مصالح الضد عند إطلاق العرض وما انتهى إليه للوقوف على تقييم حديث لبياناته وانعكاساته ومدى استجابته للتشريع في مجال الاتصالات كالحكم بإيقاف ترويجه إذا ما ثبت عدم احترامه لمبدأ المنافسة النزيهة وعدم قدرة على مجاراته .

وبعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عـ01ـدد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عـ46ـدد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عـ01ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وخاصة الفصول 63 و65 جديد و67 جديد و68 جديد و74 جديد منه.

وبعد الاطلاع على القانون عـ64ـدد لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالمنافسة والأسعار المنقح والمتمم خاصة بالقانون عـ42ـدد لسنة 1995 المؤرخ في 24 أفريل 1995 وبالقانون عـ60ـدد لسنة 2005 المؤرخ في 18 جويلية 2005.

وبعد الإطلاع على الأمر عـ3026ـدد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لإقامة واستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ وخاصة الفصل 3(أ) منه.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة عـ15ـدد المؤرخ في 14 أفريل 2011 والمتعلق بالمبادئ التوجيهية المنظمة لعروض خدمات الاتصالات بالتفصيل.

وبعد الإطلاع على المراسلة عـ96ـدد الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 30 جانفي 2012 والتي وجه بمقتضاها نظير من عريضة الدعوى إلى وزير تكنولوجيات المعلومات والاتصال.

وبعد الإطلاع على المراسلة عـ97ـدد الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 30 جانفي 2012 والتي وجه بمقتضاها نسخة من عريضة الدعوى إلى شركة لتمكينها من تقديم ردودها حول عريضة الدعوى.

وبعد الإطلاع على المقرّر الصادر عن رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 30 جانفي2012 الذي عيّن بمقتضاه السيد **حازم المحجوبي** مقرّرا للنزاع.

وبعد الإطلاع على جواب شركة على عريضة الدعوى ضمن مراسلتها الواردة على الهيئة بتاريخ 2 مارس 2012.

وبعد الإطلاع على المطلب الذي تقدم به مقرر النزاع بتاريخ 23 أفريل 2012 والمتضمن طلب التمديد في آجال القيام بالأبحاث في القضية المذكورة أعلاه والاستعانة بمكتب مختص.

وبعد الإطلاع على تقرير ختم الأبحاث المؤرخ في 1 جوان 2012 والمحال على طرفي النزاع وفق الصيغ التي اقتضاها الفصل 68 من مجلة الاتصالات.

وبعد الإطلاع على ملحوظات شركة حول تقرير ختم الأبحاث الواردة على الهيئة بتاريخ 6 جويلية 2012.

وبعد الإطلاع على ردود شركة حول تقرير ختم الأبحاث الواردة على الهيئة بتاريخ 11 جويلية 2012.

وبعد الاطلاع على الملحوظات الاضافية لشركة المقدمة بجلستي 6 سبتمبر 2012 و11 أكتوبر 2012 .

وبعد الإطلاع على ردود شركة " حول الملحوظات الإضافية لـ المقدمة بجلستي 6 سبتمبر 2012 و11 أكتوبر 2012 .

وبعد نشر القضية بعدة جلسات تحضيرية، عينت القضية لجلسة يوم 1 نوفمبر 2012 للمفاوضة والتصريح بالقرار.

إثر ذلك وبعد المفاوضة القانونية صرّح بما يلي:

من حيث الشكل:

حيث قدمت الدعوى ممّن له الصفة والمصلحة وكانت مستوفية لجميع شروطها الشكلية وتعين قبولها من هذه الناحية.

من حيث الأصل :

حيث تفيد مظروفات الملف أن شركة تقدمت بشكاية إلى الهيئة الوطنية للاتصالات ضمنتها تظلمها من تعمد تطبيق أسعار مفرطة الانخفاض في سوق التفصيل لخدمة الهاتف الجوال من خلال تعمدها تسويق عرض تجاري لفائدة حرفائها في

النظـامين المفـوتر ومسـبق الـدفع أطلقـت عليـه اسـم " فاميليـا" يتسـنى للمشـتركين فيـه الاتصـال ببعضهم البعض بأسعار جد منخفضة لا تغطي التكاليف الفعلية للخدمة.

ويتمثـل هـذا العـرض في تمكـين المكتتـبين بـه مـن تشـكيل مجموعـة مـن خمسـة أشـخاص، يتخاطبون في ما بينهم كالأتي:

- بالنسبة لحرفاء النظام المسبق الدفع : ساعتين من المكالمات مقابل خمسة دنانير.
- بالنسـبة لحرفـاء النظـام المفـوتر : خمـس سـاعات مـن المكالمـات مقابـل 10 دنـانير مـع مجانية المكالمات خلال يوم الأحـد.

وحيـث أكـدت العارضـة أن المطلوبـة لم تكتفـي بهـذه الخدمـة، بـل قامـت بتوظيـف عـرض إشـهاري عليهـا مـن 1 إلى 31 أوت 2011 ضـاعفت فيـه الامتيـازات الممنوحـة لمشـتركيها مـع إبقائهـا علـى نفـس الأسـعار، الأمـر الـذي زاد في حـدة الآثـار السـلبية لهـذا العـرض مـن خـلال النـزول بالتعريفـات الجمليـة إلى مسـتويات منخفضـة جـدا جعلـت مـن مجاراتهـا مـن طـرف ' أمرا غير ممكن .

وحيـث اعتـبرت المدعيـة أنـه بـالرغم مـن موافقـة الهيئـة علـى العـرض موضـوع الـدعوى فهـي تشـكك في الأسـانيد الفنيـة الـتي أرفقتهـا المـدعى عليهـا لطلـب الحصـول علـى تلـك الموافقـة خصوصـا بـالنظر إلى قـدم العـرض . وانتهـت إلى طلـب التحقيـق والتـدقيق في مـدى مطابقـة هـذا العـرض وانعكاسـاته علـى قاعـدة المنافسـة النزيهـة وعلـى إمكانيـة الـردّ عليـه بعـرض مماثـل كـالإذن بـإجراء اختبـار حـول المعطيـات الـتي اسـتندت إليهـا مصـالح الضـد عنـد إطـلاق العـرض ومـا انتهـى إليـه للوقـوف علـى تقيـيم حـديث لبياناتـه وانعكاسـاته ومـدى اسـتجابته للتشـريع في مجـال الاتصـالات كـالحكم بإيقـاف ترويجـه إذا مـا ثبـت عـدم احترامـه لمبـدأ المنافسـة النزيهـة وعـدم قـدرتها علـى مجاراتـه مـن خلال عرض مماثل .

وحيـث أبـدت ' اسـتغرابها عنـد ردهـا علـى عريضـة الـدعوى الـوارد علـى الهيئـة بتـاريخ 2 مـارس 2012 مـن قيـام بـدعوى ضـد الخـدمات الـتي تضـمنها عـرض "فاميليـا" الـذي حضـي مسـبقا بمصـادقة الهيئـة الوطنيـة للاتصـالات الـتي تعتـبر الهيكـل القـانوني الوحيـد المؤهـل لإقـرار مـدى احـترام العـرض التجـاري لقواعـد المنافسـة المشـروعة مـن عدمـه ، منتقـدة سـلوك المدعيـة المتمثـل في إملائهـا عـدة توصـيات للهيئـة وحلولهـا محـل المعـدل لقطـاع الاتصـالات. كمـا نازعـت المـدعى عليهـا في مـا ذهبـت إليـه العارضـة بخصـوص ادعائهـا اعتمـاد " لأسـعار جـد منخفضـة لا تغطـي الكلفـة بصـورة لا تسـمح لـ مـن مجاراتهـا مؤكـدة قيـام هـذه الأخـيرة بتسـويق عرضـين مماثلين للعـرض موضـوع الدعـوى وهمـا عرضـي "زان" و"كلـوب"بأسـعار أقـل بكثير من الأسعار المعتمدة في عرض "فاميليا" .

وحيث أكدت على مشروعية العرض موضوع الدعوى واستيفائه للشروط القانونية المستوجبة فضلا عن حصوله على مصادقة الهيئة مؤكدة فقدان هذه العريضة لأي أساس قانوني صحيح باعتبار أن القيام مباشرة ضد بخصوص عرض "فاميليا" كان في غير طريقه وانه كان على المدعية الاعتراض على قرار الموافقة الصادر عن الهيئة لا على العرض ذاته.

وحيث خلص تقرير ختم الأبحاث إلى التأكيد على أن البحث المسائل المثارة في قضية الحال يتطلب القيام بعملية تدقيق وإجراء اختبار للمعطيات المحينة المتعلقة بالعرض التجاري "فاميليا والعرض الترويجي الملحق به للوقوف على مدى مطابقة تلك العروض لقواعد المنافسة النزيهة .

وحيث، وبناءا على طلب المقرر، تم تكوين لجنة فنية للغرض عهد لها إجراء عملية اختبار للبيانات وتدقيق مباشر للمعطيات انطلاقا من الأنظمة المعلوماتية الخاصة بالمدعى عليها وذلك بهدف القيام بعملية تقييم حديث للبيانات المتعلقة بالعرضين التجاريين موضوع نزاع الحال.

وحيث أفضت أعمال اللجنة الفنية إلى النتائج التالية :

- أن التعريفات الموظفة على عرض "فاميليا" لا تعدّ منخفضة وتستوعب التكاليف وتفرز علاوة على ذلك هامشا من الربح وهو ما يجعلها غير متعارضة مع قواعد المنافسة النزيهة ولا تأثير للخدمة موضوع النزاع على سوق الهاتف الجوال لاسيما وأن عدد المكتتبين بالخدمة المذكورة لا يتجاوز 3,14% من مجموع قاعدة مشتركي

- أن العرض الترويجي الذي تم توظيفه على خدمة "فاميليا" والذي مكّن المنتفعين بها من مضاعفة المدّة الزمنية الممنوحة لإجراء المكالمات يعتمد، في المقابل، على تعريفات جدّ منخفضة سواء بالنسبة للنظام مسبق الدفع أو النظام المفوتر داخل الشبكة.
- ان معدل التعرفة الناتج عن الجمع بين الحوافز وبين الامتيازات المرتبطة بخدمة فاميليا يعد جدّ منخفض و يزداد تدنيا في صورة تزامن الخدمة موضوع النزاع مع بعض العروض الجزافية مثل (100 % حوافز) وبالتالي فإن استمرارية تطبيق معدل التعريفات التي تم التوصل اليها من شأنه ان يجعل المدعية غير قادرة على مجاراة خدمة فاميليا" خاصة اذا ما تزامن تسويقها مع بقية الخدمات المذكورة.

وحيث انتهى المقرر إلى اقترح الحكم بالزام بعدم الجمع بين الامتيازات والخدمات القارة التي من شأنها ان تؤدي الى تطبيق تعريفات مفرطة الانخفاض والتي لا تراعي فيها الكلفة وبإلزامها أيضا بعدم تسويق خدمة " فاميليا" في إطار عروض ترويجية.

وحيث أحيل تقرير ختم الأبحاث على طرفي النزاع للإدلاء بملحوظاتهما عملا بأحكام الفصل 68 مكرر من مجلة الاتصالات.

وحيث نازع محامي المدعية ضمن مراسلته الواردة على الهيئة بتاريخ 6 جويلية 2012 في ما توصل إليه المقرر من نتائج معتبرا أنّ إلزام بعدم تسويق خدمة "فاميليا" في إطار عروض ترويجية لا يمكن من تدارك الإخلالات المنسوبة للخدمة والتي تتعارض مع قواعد المنافسة ولا تمكن من فرض احترام التوصيات الواردة بالتقرير نظرا للاستحالة العملية والتقنية للتأكد من أن حرفاء الخصيمة المنتفعين بخدمة "فاميليا" لن ينتفعوا مستقبلا بجملة الامتيازات الأخرى.

وحيث اعتمدت المطلوبة في ملحوظاتها حول تقرير ختم الابحاث الواردة ضمن مراسلتها المؤرخة في 11 جويلية 2012 على بعض الإحصائيات المتعلقة بعرض "فاميليا" مؤكدة أن الاستناد على المعطيات المتعلقة بنسبة الاستهلاك للعرض المذكور خلال شهر جانفي 2012 لا يمكن من احتساب المستوى الحقيقي للتعريفات الموظفة على العرض باعتبار أن سلوك الحريف يتغير من شهر إلى آخر مبينة أن آخر الاحصائيات المجراة (ماي 2012) حول المؤشرات الخاصة باستعمال خدمة "فاميليا" تشهد تراجعا مستمرا ومعتبرة أن الاعتماد على تلك الإحصائيات في احتساب متوسط السعر (حسب منهج الاحتساب المعتمد من قبل الهيئة) يؤدي إلى نتيجة مفادها أن هذه التعريفة ليست منخفضة وتمكن من استيعاب تكاليف العرض.

وحيث أضافت المدعى عليها أن احتساب متوسط التعريفة أخذا بعين الاعتبار للمداخيل الناتجة عن المكالمات خارج المجموعة المكونة من 5 أشخاص سواء تلك المجراة داخل الشبكة « On net »أو خارجها « Off net » يثبت أن مستوى التعريفات المعتمدة يفوق المستوى المسموح به بل كذلك يفرز هامشا من الربح. وتمسكت في خاتمة ردها بمشروعية العرض المشتكى منه وتطابقه مع التراتيب الجاري بها العمل في مجال العروض التجارية .

وحيث قدم نائب الشركة المطلوبة، بجلسة يوم 6 سبتمبر 2012 تقريرا إضافيا تمسك فيه بردود منوبته على تقرير ختم الأبحاث طالبا الأخذ بعين الاعتبار للتخفيض الذي شهدته تعريفات الربط البيني أثناء نشر القضية والذي من شأنه أن يؤثر على مسار الدعوى المعروضة كما بيّن أن مجلس المنافسة تعهد بنفس الموضوع قبل الهيئة بموجب القضية المرسّمة

بدفاتره تحت عدد **121191** وطلب أصالة إيداع الملف بكتابة الهيئة إلى أن ينظر مجلس المنافسة في القضية المرفوعة أمامه حول نفس العرض المتنازع فيه واحتياطيا حفظ القضية وإرجاعها إلى طور الأبحاث استنادا إلى قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 62 الصادر بتاريخ 7 أوت 2012.

وحيث بين محامي جوابا على التقرير سالف الذكر أن القضية المرفوعة من طرف منوبته " أمام مجلس المنافسة لا يمنع الهيئة من مواصلة النظر في القضية المنشورة أمامها، معللا ذلك بأن الأسانيد القانونية التي اعتمدتها موكلتها وطلباتها تختلف عن تلك المقدمة بالدعوى التي رفعتها أمام مجلس المنافسة. كما أضاف أن الهيئة هي الجهة المختصة بالنظر في النزاعات المتعلقة بالعروض التجارية وذلك طبقا للفصل 67 من مجلة الاتصالات. أمّا من حيث الأصل، فقد تمسك محامي المدعية بما جاء بالعريضة وبعناصر الإجابة على تقرير ختم الأبحاث وانتهى مجددا إلى طلب القضاء بسحب خدمة " فاميليا" من سوق الهاتف الجوال لتعارضها مع قواعد المنافسة النزيهة وتأثيرها السلبي على توازن السوق ومصالح منوبته وحفظ الحق فيما زاد على ذلك.

وحيث يتضح بالرجوع إلى أوراق القضية والمرافعات المتلقاة فيها، أن جوهر النزاع يتعلق بالبتّ في مدى تطابق عرض "فاميليا" والعرض الترويجي الملحق به كيفما تم التطرق لخصائصهما التجارية والتعريفية أعلاه مع مقتضيات المنافسة النزيهة وذلك بالاستناد إلى الإحصائيات والبيانات المحينة الخاصة بهما والمستقاة حديثا من أنظمة المعلومات التابعة للمشغل

وحيث يستنتج مما سبق أن الهدف الرئيسي من رفع هذه الدعوى هو طلب مراجعة قرار الهيئة الذي سمحت بموجبهما للشركة المطلوبة بترويج العرض التجاري "فاميليا" .

وحيث أن البتّ في المسائل المطروحة على أنظار الهيئة في إطار القضية الراهنة يقتضي الحسم في مسألة مبدئية تتعلق بالنظر في مدى قابلية القرارات الصادرة عنها في مادة العروض التجارية للمراجعة.

حول قابلية القرارات الصادرة عن الهيئة في مادة العروض التجارية للمراجعة :

حيث أوكل المشرع للهيئة الوطنية للاتصالات، بموجب أحكام الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008، مهمة مراقبة العروض الترويجية من خلال إلزام مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات بعرض مشاريع تلك العروض على الهيئة، 15 يوما على الأقل قبل ترويجها لدراستها و التثبت من مدى احترامها لمبادئ وشروط المنافسة النزيهة .

وحيث تتولى المصالح المختصة بالهيئة حال تلقيها هذه المشاريع دراستها وتحليل خصائصها من النواحي القانونية والفنية وخاصة التعريفية وغالبا ما تتطلب تلك الدراسة مدّ الهيئة بمعلومات إضافية وتوضيحات ضرورية حول تلك العروض وعقد اجتماعات مع ممثلي المشغلين لمناقشتها حتى يتسنى للهيئة فهم العرض والإلمام أكثر بجوانبه الفنية والاقتصادية .

وحيث تصدر الهيئة على ضوء ما توصلت به من طرف المشغل من معطيات وبيانات واحصائيات بخصوص التوقعات التي ينتظر تسجليها خاصة حول نسب الاستهلاك وعدد المشتركين، قرارها النهائي بشأن مشروع العرض المقترح أخذا بعين الاعتبار للوضع العام للمنافسة في سوقي التفصيل و الجملة ولمراكز المشغلين فيها ولمستوى التعريفات المعمول بها وإنطلاقا من الظروف الاقتصادية العامة التي تحيط بسوق الاتصالات إبان إصدار القرار.

وحيث يستفاد مما سبق أن إصدار القرارات في مجال العروض التجارية يتم وفق معايير ومقاييس محددة تنبني على معطيات وظروف وشروط معينة تضفي على القرار الجدوى والفاعلية وتجعله حال إصداره قرار صائبا وصحيحا وبالتالي فإن تغيّر المعطيات و الظروف التي حفت بإصدار القرار كاف لتجريده ولو نسبيا من جدواه وهو ما يجعل مراجعته أمرا مقبولا ومطلوبا كذلك .

وحيث يستشف مما ذكر، أن القرارات الصادرة في مادة العروض التجارية، سواء برفضها أو بالسماح للمشغل بترويجها، هي قرارات تكتسي صبغة وقتية وقابلة للتعديل والمراجعة من قبل الهيئة بناء على المعطيات والإحصائيات المحيّنة التي تتعلق بها كنسب الاستهلاك وعدد المشتركين وعلى ضوء الظروف الجديدة التي تطرأ على المنافسة في سوق الاتصالات.

وحيث وخلافا لما تمسك به محامي المدعية، فإن القرار الذي أصدرته الهيئة سنة 2009 والذي سمحت بموجبه لشركة بترويج خدمة "فاميليا" ليس قرار نهائيا وهو قابل للمراجعة من قبل الهيئة نفسها باعتبار المستجدات التي طرأت على السوق بعد إصداره والتي اتسمت بتغير مشهد المنافسة فيها بعد دخول مشغل ثالث وتغير مراكز المشغلين فضلا عن تغير مستوى تعريفات التفصيل والجملة وغيرها من العوامل التي من شأنها التأثير على القرارات التي سبق اتخاذها في مجال العروض التجارية.

وحيث وفيما يتعلق بمسألة الاختصاص، فإن رفع نفس هذه الدعوى أمام مجلس المنافسة لا يمنع الهيئة من مواصلة النظر فيها، ذلك أن موضوع هذه الدعوى والطلبات المدرجة بها تندرج في صلب اختصاص الهيئة باعتبار أن مراجعة وتحيين القرارت الصادرة في مجال العروض التجارية بهدف ملاءمتها مع مستجدات السوق ومتطلبات المنافسة العادلة يجب أن يتم من طرف الهيئة

نظـرا لكونهـا الهيكـل الـذي صـدرت عنـه تلـك القـرارات و لاعتبارهـا الأكثـر إطلاعـا وإلمـــاما بسوق الاتصالات وبالمستجدات التي تطرأ عليها .

في الممارسات المدعى بها :

حيــث تظلمــت مــن العــرض التجــاري "فاميليــا" مدعيــة إخلالــه بقواعــد المنافســة النزيهــة مــن خــلال اعتمــاده علــى أســعار مفرطــة الانخفــاض مشــككة في المعطيــات والأســانيد الفنيــة الــتي أرفقتهــا خصــيمتها بمشــروع العــرض للحصــول علــى موافقــة الهيئــة ومدعيــة تمـادي الشـركة المطلوبـة في تلـك الممارسـات مـن خـلال توظيـف عـرض ترويجـي خـلال شـهر أوت علـى خدمــة "فاميليــا" ضــاعفت بواســطته الامتيــازات الممنوحــة لمشــتركيها بتلــك الخدمــة وهــو مــا زاد حسب دعواها في حدة الآثار السلبية للعرض وفي الإضرار بمصالحها التجارية والاقتصادية .

وحيــث أفضــت الدراســة الــتي تم إجراؤهــا حــول العــرض التجــاري "فاميليــا" والعــرض الترويجـي الملحـق بـه بالاعتمـاد علـى المعطيـات المحينـة الـتي تم تسـجيلها مـن خـلال الأنظمـة المعلوماتيـة التابعة لـ إلى النتائج التالية :

- **بالنسـبة للعـرض التجـاري "فاميليـا"** : أن معـدل التعرفـة داخـل الشـبكة لكـل مشـترك بخدمــة فاميليــا تــتراوح بــين 0.095 دينــار دون إحتســاب الأداء كــأدنى تعرفــة معتمــدة وبــين 0.117 دينــار دون احتســاب الأداء كأقصــاها بالنظــامين المفــوتر ومســبق الــدفع وبـــ0.120 دينــار كــأدنى معــدل و 0.236 دينــار دون احتســاب الأداء كأقصــى معــدل تعرفــة خــارج الشــبكة لكــل مشــترك بالخدمــة المــذكورة وبالتــالي فــإن التعريفــات المطبقــة في عــرض "فاميليــا" لا تعتــبر مفرطــة الانخفــاض بــالنظر خاصــة إلى تعريفــات إنهــاء المكالمات داخل شبكة والمحددة بـ80 مليما في تاريخ نشر هذه الدعوى.
- **بالنسـبة للعـرض الترويجـي الـذي تـم توظيفـه علـى عـرض "فاميليـا "مـن 1 إلـى 31 أوت 2012** : أن مضــاعفة المــدة الزمنيــة الممنوحــة للمنــتفعين بخدمــة "فاميليــا" مــن ســاعتين إلى أربـع سـاعات بالنسـبة للنظـام المسـبق الـدفع ومـن خمـس سـاعات إلى عشـر سـاعات بالنســبة للنظــام المفــوتر أفضــى إلى النــزول بالتعريفــات إلى مســتوى جــد مــنخفض بمعــدل 55.5 مليمــا للعــروض مســبقة الــدفع و بمعــدل 58.5 مليمــا بالنســبة للعــروض التجاريــة بالنظام المفوتر.

وحيث ثبت لدى الهيئة بناءا على النتائج السالف بيانها أن :

- أن معــدل التعريفــات المعتمــدة في عــرض "فاميليــا" يمكــن مــن اســتيعاب التكــاليف المستوجبة لتـوفير الخدمـة مـع ضـمانه لهـامش مـن الـربح وهـو مـا يؤكـد عـدم مسـاس تلـك

التعريفات بقواعد المنافسة النزيهة وعدم تأثيرها السلبي على سوق الهاتف الجوال وعلى وضعية المشغلين المنافسين.

- أن التعريفات المطبقة في العرض الترويجي تعتبر تعريفات مفرطة الانخفاضو تتعارض مع قواعد المنافسة العادلة باعتبار عدم تغطيتها للتكاليف .

وحيث يستفاد مما سبق، ثبوت انتفاء عنصر البيع بالخسارة في العرض التجاري "فاميليا" بما يؤكد استيعاب تعريفاته للتكاليف المستوجبة وبالتالي عدم مساسه بقواعد المنافسة النزيهة في المقابل فإن العرض الترويجي الذي ألحق به طوال شهر أوت 2012 والذي ضاعفت بموجبه المدعى عليها من امتيازات ذلك العرض أدى إلى تخفيض مفرط في معدل التعريفات بشكل يتعارض مع قواعد المنافسة المشروعة ويمس بالمصالح الاقتصادية لمنافسي الشركة المطلوبة .

وحيث يتحصحص من كل ما سبق الالماع بذكره أنه ولئن تطابق العرض التجاري "فاميليا" مع مقتضيات المنافسة المشروعة، إلا أن تمتيع المشتركين فيه بعروض تحفيزية وترويجية يؤدي إلى تطبيق تعريفات منخفضة جدا تتنافى وقواعد المنافسة العادلة و تؤثر سلبا على توازن السوق.

<u>لذا وتأسيسا على كل ما سبق بسطه، قرّرت الهيئة الوطنية للاتصالات ما يلي:</u>

1. **عدم سماع الدعوى في خصوص طلب سحب العرض التجاري "فاميليا".**
2. **إلزام المدعى عليها بعدم تمتيع مشتركي عرض "فاميليا" مستقبلا بتحفيزات ترويجية إضافية.**

وصدر هذا القرار عن الهيئة الوطنية للاتصالات المتركبة من السّادة :

كمال السعداوي : رئيس

محسن الجزيري : نائب رئيس الهيئة

حسين الجويني : العضو القار

حسين الحبوبي : عضو

محمد سيالة : عضو

والسيدة **يمينة مثلوثي** : عضو

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

كمال السعداوي